

ملخص البحث

محمود إبراهيم جلاله، 10210073، 2014. دراسة التحليل رفض جمعية القاضي في حالة إثبات النكاح و الطلاق No.263/Pdt.G/2013/PA.Mlg في المحكمة الدينية مالانج. شعبة الأحوال الشخصية كلية الشريعة. جامعة مولانا مالك إبراهيم الإسلامية الحكومية، مالانج.

المشرف: أحمد عز الدين الماجستير
الكلمة الرئيسية: رفض القاضي، إثبات النكاح، المصلحة

إثبات النكاح هو عملية تحديد الزواج بين الزوج والزوجة التي الزواجها غير المسجلة. الأساسية التنفيذية إثبات النكاح المبينة في المادة 7 (1)، (2)، (3)، و (4) مجموعة الشريعة الإسلامية. الحالة إثبات النكاح يمكن أن أتقدم بعريضة (voluntair) والدعوى (kontentius). الحالة إثبات النكاح (عريضة/ voluntair) ضم مع حالات الطلاق (الدعوى/ kontentius)، المسموح بها بموجب المادة 7، الفقرة 3 (أ) مجموعة الشريعة الإسلامية في الإجراءات القانونية المحكمة الدينية. في هذه الدراسة الباحث سيناكش: (1) ما القوة القرارات القاضي و قرارات العيب على الحالة إثبات النكاح و الطلاق في المحكمة الدينية مالانج، (2) استعراض أثر حكم القاضي في منظور المصلحة.

تستخدم هذه الدراسة بدراسة المعيارية، مع البحث الوصفي التحليلي، ثم مع جمع البيانات بوثائق نظام لاستكشاف المواد التي تم الحصول عليها، وتصنف وفقا لمصدر والتسلسل الهرمي ودرس شامل.

نتائج البحوث التي هي أساس القوة الحكم في إعطاء الحكم القاضي في إثبات النكاح منها: (1) تقديم المدعي الموقف القانونية على إثبات النكاح والطلاق، (2) Posita (الوقائع القانونية الوقائع والأحداث)، (3) شاهدة الشهود والأدلة في المحكمة، (4) السبب يقدم إثبات النكاح. أثر قرار القاضي في وجهات النظر المصلحة في قرارها رفض إثبات النكاح. لأن مقاصد الشريعة عن حفظ الدين أن غير مؤهل غير شرعية ومنسجمة من أجل الحفاظ الإسلام و تجنب المفسدة الناشئة إذا يمنح مقابل التعاليم الإسلامية عن الزواج.

أما بالنسبة لنتائج هذه الدراسة أن القاضي رفض الطلب إثبات النكاح ودعوى التطليق ينبغي رفض كذلك. في الفحص، والأدلة الوثائقية، والأدلة لا تتطابق لم الشاهد لا تثبت الأسباب المدعي أعلاه. فمن المعروف أن المدعي تزوج سيري وغير شرعية الزواج غير مؤهل ومتناغم، وهي عدم وجود الوصي القانوني، وعدم وجود شهود. أن قرار القاضي رفض وفقا لأدلة وجدت في المحكمة.